

الحجّ في السنّة (٢)

واعظ زاده الخراساني

روايات الحج، ورواتها في كتب الشيعة:

أقصد بالشيعة هنا ثلاث فرق منهم، لكلّ منها فقه مستند، وأتباع موجودون حتى الآن، وهي الإمامية الاثنا عشرية أو الجعفرية، والزيدية، والإسماعيلية. نتحدّث أولاً باختصار عن الزيدية والإسماعيلية، ثم ندرس ما عند الإمامية من روايات الحج التي تبلغ أضعاف روايات الفرقتين الآخرين، بل أضعاف روايات أهل السنّة.

١- روايات الزيدية في الحج: مرجعنا في هذه الروايات كتاب «مسند زيد» وحده، ويسمى أحياناً «المجموع الفقهي» لزيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام ويُعدّ أهم مصدر فقهي للطائفة الزيدية، وكتبت عليه شروح^(١). سند الكتاب، كما ذكر في بدايته، وصرّح بذلك الباحثون والمحقّقون، ينحصر بأبي خالد الواسطي^(٢). وأبو خالد روى أحاديث زيد بن عليّ وفتاواه

دون واسطة، ويمكن اعتباره أقدم كتاب بقي في الحديث والفقہ حتّى يومنا هذا. لأنّ الكتب الأخرى، بما في ذلك «موطأ» مالك بن أنس (٩٣ - ١٧٩ هـ) ألفت بعده.

زيد بن علي ولد سنة ٧٦ هـ واستشهد في محرّم سنة ١٢٢ هجرية في الكوفة بعد ثورته الدموية البطولية^(٣).

أبو خالد الواسطي، راوي مسند زيد، من موالي بني هاشم، وكوفي انتقل بعدها إلى «واسط» وتوفي في الخمسينيات من القرن الثاني الهجري، وروى عنه ثلاثة هم: إبراهيم بن الزبرقان، ونصر بن مزاحم صاحب كتاب «صفين» وحسين بن علوان الكلبي^(٤).

كان هذا الكتاب في الأصل يتكون من مجموعتين: الأولى حديثية، والأخرى فقهيّة، ثمّ ضمّت المجموعتان في كتاب واحد على يد عبد العزيز بن إسحاق البقال (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ)^(٥). سند هذا الكتاب يبدأ اليوم بهذا الشخص، وترجمته مشروحة في مقدّمة المسند^(٦)، وفي شرح الحديث الأوّل^(٧).

تناول الكثيرون بالبحث سندية هذا الكتاب المروي عن طريق شخص واحد. ودرس الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه «الإمام زيد بن علي» هذه المسألة دراسة مستوفية. غير أن الكتاب وراويه موثوقان عند الزيدية^(٨)، ولهم إليه طرق متعددة، منها طريق عبد الواسع بن يحيى الواسعي الذي رفع سلسلة روايته إلى زيد بن علي، كما جاء في مقدّمة المسند^(٩).

أبو خالد يدعي أن أصحاب زيد الآخرين سمعوا منه ذلك أيضاً، لكنهم استشهدوا جميعاً، ولم تتسنّ لهم فرصة رواية الكتاب، وهو الوحيد الناجي بينهم، والراوي للكتاب^(١٠). ويقول: إنّه لازم زيداً في المدينة خمس سنوات قبل أن يتّجه إلى الكوفة، وكان يلازمه في موسم الحج كلّ عام عدّة أشهر، وسمع منه كلّ



حديث مرّة أو مرّات، حتّى إنّه سمع منه الحديث الواحد خمس مرّات أو أكثر^(١١)، علماء الشيعة ومنهم النجاشي، لهم طريق إلى مسند زيد^(١٢)، وروايات زيد كتب الإمامية كثيرة، وهكذا في كتب أهل السنة، فالإمام الترمذي ينقل في حجة الوداع بسنده عن زيد بن عليّ عن آباءه عن عليّ عليه السلام ممّا لم يرد في مسند زيد أيضاً.

على أيّ حال ورد في كتاب الحج من مسند زيد^(١٣) ما يقارب من سبعين حديثاً، بعضها يرتبط بالصيد ولا علاقة له بالحج. ولم يرد ذكر حجة الوداع في هذا الكتاب، ولكن بعض جوانبها وبعض كلمات الرسول وردت في عدد من روايات الكتاب. كلّ روايات الحج تقريباً، مثل سائر روايات المسند، منقولة عن زيد بن عليّ عن أبيه عن جدّه عن عليّ عليه السلام ويمكن القول: إنّ مسند زيد يضمّ مجموعة روايات وفتاوى عليّ عليه السلام ويستند أحياناً إلى أحاديث الرسول، ويتضمّن كذلك فتاوى زيد نفسه.

المسألة الملفتة للنظر في مسند زيد ترتبط بالخلاف بشأن حج التمتع. فهو يذهب إلى التخيير بين حج التمتع، والقران بين الحج والعمرة، وحج الأفراد، دون ترجيح لواحد على الآخر^(١٤). وينسب هذا إلى عليّ عليه السلام وهذه الفتوى تتناسب تماماً مع أسلوب زيد السياسي بشأن مسألة خلافة علي، حيث لم يتخذ زيد من هذه المسألة الموقف الصريح الذي اتّخذه سائر الشيعة، ولم يعرّض بخلافة الخليفين الأوّل والثاني. وهناك مواقف أخرى في المسند تنسجم مع روايات أهل السنة.

٢- روايات الإسماعيلية في الحج: ومصدرنا في هذا المجال محدود أيضاً بكتاب دعائم الإسلام للقاضي النعمان المغربي المصري، وهو أوثق مصدر فقهي، بل لعله المصدر الوحيد لهذه الطائفة. مؤلف الكتاب، أبو حنيفة، النعمان بن محمد

بن منصور بن أحمد بن حيّون التميمي المغربي الداعي الأكبر، والقاضي، وعالم الإسماعيلية في مطلع حكومتهم. أدرك عدداً من أئمّتهم، ثم رحل مع «المعزّ لدين الله» الخليفة الفاطمي الرابع إلى مصر، ودوّن كتباً كثيرة في الدفاع عن ذلك المذهب منها في الفقه كتاب دعائم الإسلام بأسلوب جذاب^(١٥).

كتاب دعائم الإسلام في الحقيقة كتاب حديثي فقهي، ويشبه كثيراً كتاب «من لا يحضره الفقيه» لمعاصره علم الشيعة الإمامية الشيخ الصدوق (المتوفى سنة ٣٨١ هجرية) لكنّه أكثر نظاماً منه، وفي بدايته فصل مشيع بالولاء لآل البيت^(١٦). توفي القاضي النعمان سنة ٣٦٣ هجرية في القاهرة، وتولّت أسرته القضاء لأجيال عديدة^(١٧).

روايات هذا الكتاب منقولة غالباً دون ذكر السند عن الإمامين محمد بن عليّ الباقر، وجعفر بن محمد الصادق عن آبائهما عن عليّ، أو عن الرسول. وتكتفي الروايات أحياناً بالنقل عن الإمامين، وأحياناً تستند فقط إلى أئمة آل البيت، وتكاد تكون جميعها نصوص أحاديث الشيعة الإمامية، ولذلك أورد العلامة المجلسي في «بحار الأنوار»، والمحدث النوري في «مستدرك الوسائل» وآية الله البروجردي في «جامع أحاديث الشيعة» روايات الدعائم في صفّ روايات الإمامية، وأصرّ المحدث النوري في خاتمة المستدرك على اعتبار المؤلف شيعياً إمامياً. والبحث في هذا الصدد واسع لا مجال لنا أن نلججه الآن^(١٨).

في كتاب الحج من «دعائم الإسلام» ورد ٣٩٤ حديثاً ليس بينها وبين روايات الإمامية أي تفاوت^(١٩). حتى مسألة «حجّ التمتع» الخلافية، جاءت الروايات فيها موافقة لبعض روايات الإمامية^(٢٠) ويشاهد فيه مقاطع من حديث حجة الوداع بشكل متفرّق مطابقة لروايات الإمامية^(٢١)، التي سنستعرضها فيما بعد. من هنا فليس لنا في هذا المجال بحث مستقل أكثر ممّا تقدم



سوى ما سنورده ضمن شرحنا لروايات، ورواة الحج لدى الشيعة الإمامية.

٢- روايت الحج، ورواتها في كتب الشيعة الإمامية: رواية الحج في كتب الإمامية كثيرون، وعن كل منهم نقلت عدة أحاديث عن أحد الأئمة، وأكثر الروايات عادة منقولة عن الإمام جعفر بن محمد الصادق، وبعده في عدد الروايات الإمام محمد بن علي الباقر. ونظراً لسعة نطاق أحاديث الشيعة وكتبهم، لا نستطيع هنا أن ندرسها جميعاً، لكننا نستطيع أن نتناول نموذجاً كاملاً جامعاً يمكن اعتباره معياراً لسائر الكتب، وهو كتاب «الكافي» للشيخ أبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني (المتوفى سنة ٣٢٩ هجرية)، هذا الكتاب في قدمه وشهرته وجامعيته والوثوق به منقطع النظر بين كتب الإمامية، وغني عن التعريف.

الكافي أحد الكتب الحديثية الأربعة الرئيسة عند الشيعة الإمامية، ويشتمل على روايات الأصول والفروع والأخلاق والتاريخ وغيرها من الروايات، وهو يختلف من هذه الناحية عن سائر الكتب الأربعة المقتصرة على الأحاديث الفقهية. عدد أحاديثه تزيد على ١٦ ألف حديث، وهو في هذه الناحية يفوق الكتب الثلاثة، ويفوق كذلك الصحاح الستة لدى أهل السنة.

كتاب الحج في الكافي^(٢٢) يشتمل على ١٤٨٥ حديثاً^(٢٣)، أكثرها مروية عن الإمام أبي عبد الله الصادق، ولعل مجموع هذه الروايات مع ما ورد في سائر الكتب الحديثية الشيعية حول الحج يبلغ ألفي حديث، بعد الإدغام وحذف المكررات كما ذكرنا بشأن أحاديث أهل السنة.

لا نستطيع هنا أن نُشخص هذا العدد بشكل دقيق؛ لأن هذه المكررات جاءت بشكل متفرق في كتب الحديث المطولة مثل وسائل الشيعة، ومستدرك الوسائل، وبحار الأنوار. والكتاب الوحيد الذي أدغم مكررات الكتب الأربعة

هو «الوافي» للفيض الكاشاني. أما كتاب «جامع أحاديث الشيعة» فقد أجرى عملية إدغام المكررات بالنسبة لجميع الروايات، غير أن كتاب الحج من هذا الجامع لم يخرج من المطبعة تماماً، كي تقدم إحصائية دقيقة في هذا المجال بين رواية الحج في الكافي، يمتاز معاوية بن عمار بأنه روى أكثر من الآخرين، وقد يأتي بعده في عدد الروايات عبيد الله بن علي الحلبي الذي ينقل أحياناً مع معاوية بن عمار حديثاً واحداً (٢٤).

معاوية بن عمار بن أبي معاوية الخباب العجلي الدهني، بائع السابري (نوع من القماش)، أبو القاسم الكوفي، من موالي بني دُهن، وهي فخذ من قبيلة بجيلة. الكشي في رجاله ذكر أنه عمّر ١٧٥ عاماً، وهذا خلاف المتعارف، لذلك ذكر آخرون هذا الرقم باعتباره سنة وفاته (٢٥). صاحب الأعلام ذكر أن سنة وفاته حوالي سنة ١٤٥ هجرية، ويقول: إنه روى عن سعيد بن جبیر، وروى عنه سفيان الثوري (٢٦). قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال: إنه صدوق، ونقل أقوالاً مختلفة في توثيقه وقال: إنه روى عن أبيه عمار وأبي الزبير، وعنه روى يحيى بن يحيى، وقتيبة وجماعة. يتناول الذهبي والده عمار، بعد أن يذكر مشايخه ورواته، يقول: وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والناس، ثم ينقل عدم توثيقه عن العجلي، ويتحدّث عن رأيه في تشييعه، ويذكر أن سنة وفاته ١٣٣ هجرية (٢٧).

معاوية بن عمار، على أي حال، من وجوه الإمامية، وموضع ثقتهم، ووالده عمار موثق عند أهل السنة. روى عن الإمام جعفر بن محمد الصادق، وعن الإمام موسى بن جعفر. النجاشي يذكر بين كتبه كتاب الحج ويقول: روى هذا الكتاب جماعة من أصحابنا، ويذكر بعض طرقه إلى ذلك الكتاب (٢٨). وكان لعدد آخر من أصحاب الأئمة كتب في الحج (٢٩)، ولكن يبدو أن كتاب معاوية بن عمار كان موضع اعتماد أكثر من غيره من الكتب. ويبدو من رواياته أنه تابع



مسائل الحج، وجمع ما وسعه من أحاديث الحج بحيث لا يخلو باب من أبواب الحج في الكافي من روايته، وينقل أحياناً روايات مطوّلة في آداب الحج وأدعيته عن الإمام الصادق. وتشتمل بعض رواياته على عدة أسئلة.

في الكافي وحده روي ما يقارب من مائتي حديث في الحج برواية معاوية بن عمار^(٣٠)، بينها ١٥ حديثاً تتعلّق بحجة الوداع^(٣١)، وبين أحاديث حجة الوداع حديث مفصّل كامل عن حجة الوداع منقول عن الإمام أبي عبد الله الصادق^(٣٢). هذا الحديث يمكن مقارنته بحديث جابر وإن فاقه في الدقة. وفيما يلي ندرس حديث حجة الوداع بطرقه ونصوصه المختلفة من كتب أهل السنة والشيعة الإمامية.

حديث حجة الوداع:

حجة الوداع هي الحجة الوحيدة التي أداها رسول الله ﷺ بعد الهجرة، وفيها علّم المسلمين أحكام الحج ومناسكه، ولهذا الهدف وجهت الدعوة العامة إلى المسلمين في الجزيرة العربية، للاشتراك في تلك الحجة^(٣٣). ومن هنا فحجة الوداع قبل كلّ شيء سفر تعليمية عملية، كما تؤكد ذلك المصادر المختلفة، كي يأخذ المسلمون عملياً طريقة أداء مناسك الحج عن قائد الإسلام الأول، وهذه المسألة تزيد من أهمية حديث حجة الوداع في باب الحج، ويمكن اتخاذها حكماً ومرجعاً في المسائل المختلف عليها بين الفقهاء والمذاهب الإسلامية.

حج رسول الله قبل الهجرة مرتين استناداً إلى روايات أهل السنة^(٣٤). بينما تذكر الروايات الشيعية أرقاماً تزيد على ذلك، وتبلغ العشرين^(٣٥). أما بعد الهجرة، فإضافة إلى حجة الوداع اعتمر الرسول أربع فرات^(٣٦)، كما يلي:

١ - عمرة الحديبية: في السنة السادسة للهجرة، وفيها حال مشركو مكة

دون اتمام العمرة. والرسول الأعظم أحلّ من إحرامه في محل الحديبية ومسجد الرضوان، وفرض على المسلمين أن يخلّوا أيضاً وهم كارهون، ثم أعقب ذلك «صلح الحديبية» مع المشركين، و«بيعة الرضوان» مع أصحابه، ومن هناك عاد إلى المدينة.

٢- عمرة القضاء: بعد عام من العمرة الأولى، أي في السنة السابعة للهجرة، وفيها اعتمر الرسول استناداً إلى اتفاقية صلح الحديبية لقضاء العمرة التي لم تتم، ولذلك سميت بعمرة القضاء.

٣- عمرة الفتح: في سنة فتح مكة، أي السنة الثامنة للهجرة، وفيها أحرم الرسول من «الجعرانة» (منطقة خارج مكة) واعتمر، ولذلك تسمّى أحياناً بعمرة الجعرانة^(٣٧).

٤- عمرة حجة الوداع: وأداها الرسول مع الحج، وجاء شرحها في حديث حجة الوداع وأحاديث أخرى، وحدث اختلاف بعد ذلك في كيفية عمل الرسول فيها. ونقلها الصحابة بأشكال مختلفة. وكلّ الروايات ترتبط بمسألة «حج التمتع» وبراءة الخليفة الثاني فيها. وينبغي أن تدرس بشكل مستقل.

وسميت «حجة الوداع» لأن الرسول الأعظم ودّع الناس بعد انتهاء خطبته في عرفات أو منى، ومن هنا قال الناس عنها: إنّها حجة الوداع^(٣٨). ويقول الطبري: إنّها سميت حجة الوداع وحجة التمام، وحجة البلاغ^(٣٩). ووجه التسميتين الأخيرتين يعود إلى نزول الآية التي أعلنت إتمام الدين «اليوم أكملت لكم دينكم» في تلك السفارة، وإلى قول الرسول «ألا هل بلغت اللهم اشهد» تكراراً في خطبته.

ويقول ابن سعد في الطبقات^(٤٠): إن هذه هي الحجة التي يسميها الناس حجة الوداع، بينما كان المسلمون يسمونها «حجة الإسلام»، وكان ابن عباس



يكره أن يسميها حجة الوداع، وكان هو يقول «حجة الإسلام»^(٤١).
 في بحار الأنوار نقلاً عن خصال الصدوق رواية عن عبد الله بن عمر تقول:
 إن سورة الفتح نزلت على رسول الله في أيام التشريق (أيام الإقامة في منى) ففهم
 النبي أنها علامة الوداع فامتطى ناقته وألقى خطبة^(٤٢)، ويمكن أن يكون ذلك
 باعثاً على تسمية هذه الحجة بحجة الوداع.

يبدو أن حجة الوداع ذات أهمية في فقه أهل السنة وحديثهم بلحاظ
 أحكام الحج نفسها، وهي كما ذكرنا مهمة بهذا اللحاظ. غير أنها لدى الشيعة
 تحظى بأهمية أكثر، بسبب إعلان الرسول الأعظم عن ولاية أمير المؤمنين عليّ
 بن أبي طالب، بعد اختتام هذه الحجة ولدى عودته، في محل «غدير خم» قرب
 «المحفة»، بأمر الله - تعالى - وما أعقب هذا الإعلان من أخذ البيعة من الناس.
 وبعبارة أخرى فإن مسألة غدير خم قد طغت على مسائل الحج في حجة
 الوداع^(٤٣). في بعض روايات الشيعة جاءت قصة الغدير في أعقاب حديث حجة
 الوداع. والشيخ المفيد في «الإرشاد» نقل حجة الوداع في باب فضائل عليّ
 ويهدف نقل قصة الغدير^(٤٤).

يبدو أن حديث حجة الوداع كانت له أهميته الخاصة عند علماء أهل
 السنة: فالإمام يحيى بن شرف أبو زكريا محيي الدين النووي الشافعي
 (٦٣١-٦٧٦هـ) في شرحه لصحيح مسلم^(٤٥) يقول: هو حديث عظيم مشتمل
 على جملة من الفوائد والنفائس من مهمات القواعد.. حتى يقول: وقد تكلم
 الناس على ما فيه من الفقه وأكثروا. وصنف فيه أبو بكر بن المنذر جزءاً كبيراً
 وخرّج فيه من الفقه مائة ونيفاً وخمسين نوعاً، ولو تقصى لزيد على هذا القدر أو
 هو قريب منه..

والنوعي في شرح أحاديث الحج من صحيح مسلم يستند مراراً إلى هذا

الحديث، ويشرح بالتفصيل مبهماته ومشكلاته (٤٦).

الشيخ منصور علي ناصف من علماء الأزهر في كتاب «التاج الجامع للأصول» الذي يشتمل على روايات خمسة من الصحاح (عدا سنن ابن ماجه) يقول: هذا حديث جليل القدر عظيم الفضل، حوى كل ما فعله النبي ﷺ في حجة الوداع من أركان وواجبات ومندوبات إلا قليلاً، وهو أول حديث طويل في كتاب التاج ويليه في الطول حديثا الإسراء والهجرة الآتيان في كتاب النبوة... ثم ذكر أحاديث أخرى وقال أخيراً: وجابر رضي الله عنه كان يقود راحلة النبي ﷺ في حجة الوداع، فلذا كان أعلم الناس بها (٤٧).

يخطر في ذهني أن أستاذنا الكبير المرحوم آية الله حسين الطباطبائي البروجردي تسلم هدياً من الملك سعود، لدى زيارة هذا الأخير إلى إيران، ومعها قطعة من ستار الكعبة، فكتب آية الله البروجردي إليه رسالة طبعت في مجلة «رسالة الإسلام» (٤٨)، ذكر له فيها أنه استلم الهدايا، ولكنه يعيدها؛ لأنه ليس من عادته أن يقبل هدايا الملوك، واحتفظ بقطعة ستار الكعبة فقط تبركاً. والمرحوم الأستاذ بعث مع الرسالة حديث حجة الوداع بتفاصيله. ويبدو أن الأستاذ أراد من إرسال الحديث الإشارة إلى أن هذا الحديث الشريف يُشكّل في سنده نقطة التقاء حديثي بين السنة والشيعة، إضافة إلى أن العمل بمحتواه يستطيع أن يوحد المسلمين في عمل الحج، ويزيل على الأقل بعض الاختلافات الموجودة في مسألة الحج بما في ذلك «حج التمتع».

مصادر وأسانيد حديث جابر بن عبد الله حول حجة الوداع:

روى عدد من أصحاب الصحاح وكتب الحديث المعتمدة رواية جابر في حجة الوداع جميعها أو بعضها بأسانيد مختلفة عن جعفر بن محمد عن أبيه، عن



جابر بن عبد الله هم:

- ١- الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٤-٢٦١هـ) في صحيحه (٤٩).
- ٢- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٠٢-٢٧٥هـ) في كتاب السنن (٥٠).
- ٣- المحافظ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي (١٨١-٢٥٥هـ) في كتاب السنن (٥١).
- ٤- المحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المعروف بابن ماجه (٢٠٧-٢٧٥هـ) في كتاب السنن (٥٢).
- ٥- إمام أهل الحديث، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني الوائلي (١٦٤-٢٤١هـ) في كتاب المسند (٥٣).
- ٦- المحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٢١٥-٣٠٣هـ) في كتاب السنن (٥٤).
- ٧- المحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤-٤٥٨هـ) في السنن الكبرى (٥٥).

□ سند مسلم على النحو التالي: حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعاً عن حاتم قال أبو بكر: حدّثنا حاتم بن إسماعيل المدني عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر... (٥٦)

وحدّثنا عمر بن حفص بن غياث، حدّثنا أبي، حدّثنا جعفر بن محمد، حدّثني أبي قال: أتيت جابر بن عبد الله... وزاد (٥٧).

مسلم ينقل كل الحديث بهذين السندين، كما ينقل إضافة إلى ذلك قطعات

من هذا الحديث بالسند نفسه (٥٨). أو بأسانيد أخرى (٥٩) تصل جميعاً إلى جعفر بن محمد.

□ سند أبي داود على النحو التالي: حدّثنا عبد الله بن محمد النفيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمّار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقيان، وربما زاد بعضهم على بعض الكلمة والشيء، قالوا: حدّثنا حاتم بن إسماعيل، حدّثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله... (٦٠) وينقل أبو داود أيضاً قطعاً من الحديث بسنده عن جعفر بن محمد (٦١).

□ سند الدارمي بالشكل التالي: أخبرنا إسماعيل بن أبان، حدّثنا حاتم بن إسماعيل بن أبان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن جابر بن عبد الله، قال أبو جعفر: دخلنا على جابر... (٦٢) وأخبرنا محمد بن سعيد الأصبهاني، أخبرنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد عن جابر... (٦٣) الدارمي نقل قطعة مستقلة من هذا الحديث أيضاً (٦٤).

□ سند ابن ماجة كالتالي: حدّثنا هشام بن عمّار، حدّثنا حاتم بن إسماعيل، حدّثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر (٦٥)... ونقل أيضاً قطعاً من هذا الحديث.

□ سند أحمد بن حنبل بالشكل التالي: حدّثنا يحيى، حدّثنا جعفر، حدّثني أبي، قال: أتينا جابر بن عبد الله وهو في بني سلمة فسألناه عن حجة النبي فحدّثنا أنّ



رسول الله مكث بالمدينة^(٦٦)... ورواية أحمد بن حنبل خلاصة للحديث، فلم تتضمن كيفية لقاء أبي جعفر الباقر بجابر، ولا أحكام الإحرام في يوم التروية حتى يوم الأضحى، غير أنه يحتوي على مكان لقاء الإمام الباقر بجابر، وهو بيته في قبيلة بني سلمة (في المدينة).

□ سند النسائي متعدد كثيراً على النحو التالي: أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد، قال: حدثني أبي قال: أتينا جابراً فسألناه عن حجة النبي^(٦٧)...

أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن سعيد^(٦٨)...

أخبرني عمران بن يزيد، قال: أنبأنا شعيب، قال: أخبرني ابن جريج، قال: سمعت جعفر بن محمد يحدث عن أبيه عن جابر في حجة النبي^(٦٩).

أخبرنا علي بن حجر، قال: أنبأنا إسماعيل، وهو ابن جعفر، قال: حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر...^(٧٠)

أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب، أنبأنا الليث، عن ابن الهاد عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، قال: أقام رسول الله تسع سنين^(٧١)...

أخبرني عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر^(٧٢)...

أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر...^(٧٣)

أخبرنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، عن الوليد بن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله...^(٧٤)

أخبرني إبراهيم بن هارون، قال: حدّثنا حاتم بن إسماعيل، قال: حدّثنا جعفر بن محمد عن أبيه، قال: دخلنا على جابر... (٧٥)

العجيب أن النسائي يروي الحديث بتسعة طرق عن جعفر بن محمد قطعة قطعة. ويكرر بداية الحديث في عدة مواضع، لكنه لا ينقل الحديث كاملاً في أي موضع من المواضع. لو أن هذه القطع المتفرقة من الحديث رواها النسائي بطرق متشابهة، لاحتملنا بل لتأكدنا أن النسائي نفسه قطع الحديث. لكن اختلاف الأسانيد يدفع هذا الاحتمال. وعلى أي حال لو وضعنا هذه القطع المتفرقة إلى جانب بعضها لألفيناها مشتملة على أكثر موضوعات الحديث عدا بداية الحديث التي تدور حول كيفية لقاء الإمام الباقر بجابر.

□ سند البيهقي بالشكل التالي: حدّثنا أبو الفضل بن إبراهيم، حدّثنا الحسين بن محمد بن زياد وأحمد بن سلمة، قالوا: حدّثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا حاتم بن إسماعيل (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري - واللفظ له - أنبأنا أبو بكر محمد بن بكر بن داسة، حدّثنا أبو داود السجستاني، حدّثنا عبد الله بن محمد النفيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقيّان وربما زاد بعضهم على بعض الكلمة والشيء، قالوا: حدّثنا حاتم بن إسماعيل، حدّثنا جعفر بن محمد عن أبيه، قال: دخلنا على جابر بن عبد الله، فلما انتهينا إليه سأل عن القوم... (٧٦).

□ □ □

لو أمعنا النظر في هذه الأسانيد وقارناها لوجدنا أن أربعة من أصحاب السنن والصحاح أعني مسلماً، وأبا داود والدارمي وابن ماجه يروون عن الإمام جعفر بن محمد الصادق بواسطتين. وواسطتهم الثانية حاتم بن إسماعيل. وأحمد



بن حنبل يروي عن الصادق بواسطة واحدة، أعني (يحيى بن سعيد). والنسائي يروي بواسطة اثنين أحياناً الثانية منهما يحيى بن سعيد، وأحياناً بثلاث وسائط الثالثة في إحداهما مالك بن أنس وفي الأخرى حاتم بن إسماعيل نفسه. والبيهقي لأنه متأخر عن الجميع يروي بأربع وخمس وسائط عن الإمام جعفر بن محمد، والواسطة المتصلة بالإمام، حاتم بن إسماعيل وطريق البيهقي الثاني يصل إلى نفس طريق أبي داود.

إضافة إلى ما سبق هناك آخرون من القدماء من رووا قطعاً من حديث جابر عن طريق الإمام الصادق هم:

١ - مالك بن أنس بن مالك الأصبغي الحميري أبو عبد الله، صاحب المذهب المالكي (٩٣-١٧٩هـ) في كتاب «الموطأ». نقل أربع قطع من الحديث عن جعفر بن محمد دونما واسطة^(٧٧)، إضافة إلى نقله حديثين آخرين في الحج عن الصادق عدا حديث جابر^(٧٨). مالك نقل في الموطأ تكراراً عن الإمام جعفر بن محمد.

٢ - محمد بن سعيد بن المنيع الزُّهري المعروف بالكاتب الواقدي (١٦٨-٢٣٠) في كتاب «طبقات الفقهاء»^(٧٩).

٣ - أبو عيسى محمد بن عيسى السُّلَمي الترمذي (٢٠٩-٢٧٩هـ) في جامعه الصحيح^(٨٠).

٤ - الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه الطهاني النيسابوري (٣٢١-٤٠٥هـ)، في كتاب «المستدرک علی الصحیحین فی الحدیث» طريق الحاكم يصل إلى محمد بن إسحاق صاحب المغازي (المتوفى سنة ١٥١هـ) الذي يروي عن الإمام محمد بن علي الباقر عن جابر، دون واسطة الإمام الصادق^(٨١).

مما تقدم يتبين أن محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤-٢٥٦هـ) انفرد وحده بين أصحاب الصحاح والسنن في الامتناع عن ذكر حديث جابر عن طريق جعفر بن محمد في صحيحه. بينما نقل تكراراً عن جابر بأسانيد أخرى مواضع بشأن حجة الوداع أو بشأن الحج بشكل عام. أما آخرون، وفيهم محمد بن جرير الطبري (٢٢٤-٣١٠هـ) في تاريخه، نقلوا عن طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر مما لم يرد في حديث جابر التفصيلي (٨٢).

تجدر الإشارة إلى أن رواية آخرين غير الإمام جعفر بن محمد عن أبيه الباقر، نقلوا قطعاً متفرقة من حجة الوداع، أو أحكام الحج الأخرى عن جابر موجودة في مواضع عديدة من الكتب المذكورة، لكن أي واحد من الرواة عدا الإمام الباقر لم ينقل جميع الحديث عن جابر. وهؤلاء الرواة هم:

- ١- أبو الزبير (٨٣).
- ٢- عطاء بن أبي رباح (٨٤).
- ٣- عبد الله بن عامر بن ربيعة (٨٥).
- ٤- عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمّار (أو أبي عامر) (٨٦).
- ٥- محمد بن المنكدر (٨٧).
- ٦- طاووس اليماني (٨٨).
- ٧- مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي تلميذ ابن عباس (٨٩) (٢١-١٠٤هـ).
- ٨- المطلب بن عبد الله بن حنطب (٩٠).
- ٩- عمرو بن دينار (٩١).
- ١٠- مهاجر المكي (٩٢).
- ١١- أبو عيَّاش (٩٣).
- ١٢- أبو سفيان (٩٤).



هؤلاء الرواة جميعاً من التابعين، وبعضهم من الفقهاء والمفسرين والمحدثين المعروفين. نقلوا مضامين روايات جابر بما فيها رواية حجة الوداع يمكن مشاهدتها في روايات سائر الصحابة تكراراً في كتب الحديث، ولا حاجة لاستعراضها.

حديث جابر في مصادر الشيعة الإمامية:

العلامة المجلسي في بحار الأنوار^(٩٥) ينقل حديث جابر عن كتاب «أمالى الطوسي» لأبي جعفر بن الحسن بن علي الطوسي (٣٨٥-٤٦٠هـ) الفقيه، والمتكلم، والمفسر، ومحدث الشيعة الملقب بـ«شيخ الطائفة الإمامية» بهذا السند حتى حاتم بن إسماعيل: حمويه بن علي، عن محمد بن محمد بن بكر، عن الفضل بن حباب، عن مكّي بن مروك (خ مردك) الأهوازي، عن علي بن بحر، عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال: دخلنا على جابر ...
ينقل نصّ الحديث مثل مسلم في صحيحه وآخرين إلى «حتى أتينا ذا الحليفة» ثم يقول: فذكر الحديث «وقدم علي من اليمن» حتى «صدقت صدقت» ولم ينقل ما بعده.
إضافة إلى هذا، ثمة شاهدان آخران على ارتباط حديث الشيعة برواية جابر:

□ الأول: الكليني في الكافي ينقل رواية عن «حريز» مرفوعة إلى الرسول تتضمن نزول الوحي على النبي بعد الإحرام وإقرار التلبية وتقديم الهدى، ثم يضيف حريز نقلاً عن جابر بن عبد الله بشأن بُحّ صوت المسلمين قبل أن يصلوا «الروحاء»^(٩٦) (محل يبعد ٤٠ ميلاً عن المدينة).

و «حريز» المذكور هو أبو محمد حريز بن عبد الله الأزدي الكوفي السجستاني أحد الرواة والأصحاب الموثقين للإمام الصادق. وصاحب الكتاب الكبير «الصلاة» الذي كان مشهوراً جداً بين الشيعة^(٩٧) فحريز هذا نقل الرواية المذكورة عن جابر بن عبد الله، ولا بد من أن يكون نقله بواسطة، وهذا يوضح معرفته بروايات جابر في الحج.

□ الثاني: في سنن الدارمي رواية بهذا السند: أخبرنا إسماعيل بن أبان، حدثنا معاوية بن عمار الدهني، عن أبي الزبير عن جابر، ثم ينقل أن الرسول الأعظم كان عند فتح مكة مرتدياً عمامة سوداء^(٩٨) يبدو من قول «الذهبي» في «ميزان الاعتدال» أن «مسلم» في صحيحه نقل هذا الحديث أيضاً مسنداً إلى «معاوية بن عمار» عن أبي الزبير عن جابر، وعدّ الذهبي ذلك من متفرقات معاوية بن عمار^(٩٩).

معاوية بن عمار هذا هو الذي ذكرنا من قبل أنه روى أكثر روايات الحج بما في ذلك حجة الوداع التفصيلي عن الإمام الصادق. وسنقارن روايته برواية جابر.



مما تقدم يتضح أن دراسة «الحج في السنة» في إطار كتب أهل السنة المعروفة ينبغي أن تدور حول رواية جابر لحجة الوداع، وجابر هو أيضاً متفهم لأهمية روايته إذ قال: «على يدي دار الحديث»^(١٠٠). أما الدراسة في إطار أحاديث الشيعة فيجب أن تتخذ رواية «معاوية بن عمار» محوراً لها، ونحن فعلنا ذلك، وفيما يلي أسانيد هذه الرواية وطرقها ومصادرها.



مصادر وأسانيد حجة الوداع في كتب الشيعة الإمامية:

إضافةً إلى أن حديث جابر - كما مرَّ سابقاً - له ذكر في مصادر الشيعة الإمامية، هناك حديث معاوية بن عمار عن الإمام جعفر بن محمد الصادق في كتب الحديث الشيعية، وهو أطول حديث بشأن حجة الوداع، ورد هذا الحديث في الكافي^(١٠١) للكليني (المتوفى ٣٢٩هـ) وتهذيب الأحكام^(١٠٢) للشيخ الطوسي (٣٨٥-٤٦٠هـ) مسنداً كما ورد قسم منه مرسلًا في كتاب «من لا يحضره الفقيه»^(١٠٣) للشيخ الصدوق (المتوفى ٣٨٧هـ) كما يلي:

□ سند الكليني على النحو التالي: علي بن إبراهيم عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، جميعاً عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (الصادق) عليه السلام، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله أقام بالمدينة عشر سنين لم يحج... الكليني بهذا السند أو بأسانيد تختلف عنه. روى أحداث حجة الوداع، وأحكام الحج بشكل عام، عن معاوية بن عمار والأسانيد التالية توضح ما بينها من تفاوت:

١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه عن ابن أبي نجران عن عاصم بن حميد، عن معاوية بن عمار... (١٠٤)

٢ - علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار (١٠٥).

٣ - علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن صفوان عن معاوية بن عمار (١٠٦).

٤ - علي بن إبراهيم عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار (١٠٧).

٥ - علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، ومحمد بن إسماعيل، عن

الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى بن أبي عمير جميعاً عن معاوية بن عمار (١٠٨).

٦- صفوان، عن معاوية بن عمار (١٠٩). مثل هذا السند يطلق عليه في الاصطلاح اسم «التعليق»، حيث يرتبط هنا بالسند الذي يسبقه ويكمله.

٧- علي بن إبراهيم عن أبيه عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن معاوية بن عمار (١١٠).

٨- علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، وعن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام (١١١).

٩- علي بن إبراهيم، عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج ومعاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام (١١٢).

١٠- علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، وابن أبي عمير، وعدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، وحماد بن عيسى جميعاً عن معاوية بن عمار... (١١٣).

□ سند الشيخ الطوسي بالشكل التالي: محمد بن علي بن محبوب، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، ومحمد بن الحسن، وعلي بن السندي، والعباس كلهم عن صفوان عن معاوية بن عمار (١١٤). المتخصصون في هذا الحقل يعلمون أن الشيخ الطوسي أخذ الحديث في هذه الموارد من كتب الأشخاص الذين ذكرهم في بداية سنده، وطريقه إليهم مذكور في مشيخة نهاية كتاب التهذيب والاستبصار. أي توجد عدة وسائط أخرى بين الشيخ الطوسي



وأولئك الأشخاص. وبالتدقيق في كتاب تهذيب الأحكام نستطيع الحصول على سائر طرق الشيخ الطوسي إلى معاوية بن عمار.

□ أما الشيخ الصدوق: في «من لا يحضره الفقيه» فقد نقل قسماً من رواية معاوية بن عمار ابتداءً من بدء نزول حكم حج المتعة على الرسول (١١٥). حتى نهاية فقرة الوقوف بعرفة (١١٦)، وما عدا ذلك فقد نقله مراسلاً دون ذكر اسم معاوية بن عمار. أما سائر روايات معاوية بن عمار بشأن الحج المذكورة في الكافي، فقد وردت أيضاً في التهذيب، والاستبصار، ومن لا يحضره الفقيه، وسائر كتب الحديث بأسانيد مختلفة، وربما كان فيها ما لم يرد في روايات الكافي. ولا مجال الآن للتدقيق فيها.

ينبغي الالتفات إلى أن معاوية بن عمار يروي عن الإمام الصادق فقط، دون أن يرفع الصادق الرواية إلى الرسول كما في رواية جابر. ومثل هذا الحديث «مرسل ومرفوع» في نظر أهل السنة، لأن الراوي يرفع الحديث إلى النبي مع حذف الوسائط، غير أن هذا الحديث غير مرسل ولا مرفوع في نظر الشيعة لاعتقادهم بعصمة الإمام وحجية أقواله ولإيمانهم بأن ما يقوله أئمة آل البيت منقول عن آبائهم الواحد بعد الآخر عن علي عن رسول الله وهناك حديث بهذا المضمون (١١٧).

إنطلاقاً من هذا الأساس ينبغي أن نعدّ حديث «معاوية بن عمار» حديثاً يمتاز بهذه الخاصية، أي إن الإمام الصادق روى عمل النبي عن آيائه عن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ومن المحتمل أن يكون هذا الحديث هو حديث جابر نفسه، غير أن الإمام الصادق حذف الوسائط أو فعل الرواة ذلك، بلحاظ أن النقل كان موجهاً للشيعة المؤمنين بإمامة الإمام وبحجية أحاديثه، المستغنين عن

السند، ولذلك لم ترد في ذلك الحديث قصة لقاء الإمام الباقر بجابر، كما لم ترد أيضاً عند أحمد بن حنبل من رواية أهل السنة كما ذكرنا من قبل. لكن الاختلافات الكثيرة بين نصي الحديث - كما سنرى - يُبعد هذا الاحتمال، ومن الأفضل أن نقول: إن حديث معاوية بن عمار في حجة الوداع طريق آخر مستقل عن طريق حديث جابر، وإن كان الإمام الصادق يشكل حلقة في سلسلة رواية الحديثين.

الكليني في الكافي ينقل روايتين أخريين أقصر من رواية معاوية بن عمار

بشأن حجة الوداع.

□ الأولى: رواية الحلبي، أي عبيد الله بن علي الحلبي عن الإمام الصادق (١١٨) وفيها بداية حجة الوداع ونحر مائة من الإبل بيد الرسول وعلي، ولم يذكر شيئاً عن إحرام يوم التروية، والوقوف في منى والمشعر وعرفات، ورمي الجمار، والرجوع إلى مكة.

□ الثانية: رواية عبد الله بن سنان عن الصادق (١١٩)، وهي قطعة من حجة الوداع. وفيها إضافات جديدة منها أن النبي كتب قبل حجة الوداع إلى الأطراف يخبر الناس بحجّه في تلك السنة، ويدعوهم إلى الاشتراك في الحج، وأمره الناس في ذي الحليفة بتنظيف أجسامهم من شعر الإبط والعانة، والغسل ولبس الإزار والرداء أو الإزار والعمامة بدل الرداء، وكيفية التلبية، وآداب الطواف، وآداب شرب ماء زمزم والسعي وغيرها من الزيادات.

عبيد الله الحلبي وعبد الله بن سنان اثنان آخران من كبار صحابة الإمام الصادق، ونقلت عنهما روايات متعدّدة بشأن الحج في الكافي وكتب الحديث الأخرى.

العلامة المجلسي في بحار الأنوار نقل حجة الوداع بالتفصيل عن كتاب الإرشاد للمفيد وأعلام الوري للطبرسي (١٢٠). وهذان العلمان لم يذكرنا مصدراً



وسنداً لروايتها، ولكن يتضح من أقوالها أنها لُقفا بين رواية معاوية بن عمار وروايات أخرى. وفي نهاية الرواية أوردنا قصة الغدير، كما ضمنا الرواية قصة معارضة الخليفة الثاني وبعض أصحاب الرسول لحج التمتع، وامتناع عمر عن الخروج من الإحرام مع تأكيد الرسول. ولنلق الآن نظرة على نقاط الاختلاف بين رواية جابر ورواية معاوية بن عمار.

مقارنة بين رواية جابر ورواية معاوية بن عمار

نقاط الاختلاف بين الروایتين تتمثل فيما يلي:

١- رواية جابر تتحدث عن مشاهدات جابر ومسموعاته، بينما رواية معاوية بن عمار تنقل قصة حجة الوداع - عن الإمام الصادق بوصفها حادثة وقعت في زمن مضى، ولذلك لم ترد فيها قصة لقاء الإمام الباقر بجابر. ٢- اختصت رواية معاوية بذكر: أن الرسول أمر - عند نزول آية ﴿ وأذن في الناس بالحج ﴾ - المؤذنين أن يؤذنوا بأعلى أصواتهم أن رسول الله ﷺ يحج في عامه هذا.

٣- جاء في رواية معاوية أن رسول الله ﷺ خرج في أربع بقين من ذي القعدة، وفي رواية جابر بنقل أحمد بن حنبل جاء الخروج لعشر بقين من هذا الشهر، بينما لم يذكر الرواة الآخرون عن جابر مدة أصلاً.

٤- في رواية معاوية جاء: فلما انتهى (الرسول) إلى ذي الحليفة زالت الشمس فاغتسل، ثم خرج حتى أتى المسجد الذي عند الشجرة فصلّى فيه الظهر وعزم بالحج مفرداً، وخرج حتى انتهى إلى البيداء عند الميل الأول فصُفّ له سباطان فلبيّ مفرداً. وهذه التفاصيل لم ترد في حديث جابر.

٥ - قصة نفاس أسماء بنت عميس وولادة محمد بن أبي بكر وردت في رواية جابر فقط.

٦ - ذكرت رواية جابر طريقة تلبية الرسول في «البيداء»، وأضافت: وأهل الناس بهذا الذي يهلون به، فلم يرد رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه. وفي رواية أحمد أن الناس زادوا في التلبية «ذا المعارج» وسمع الرسول ولم يقع شيئاً.

٧ - رواية معاوية ذكرت أن الرسول ساق الهدى ستاً وستين أو أربعاً وستين حتى انتهى إلى مكة في سلخ أربع من ذي الحجة، وبدلاً من ذلك جاء في رواية جابر: أن الرسول لزم تلبيته .. وأنا لسنا ننوي إلا الحج، لسنا نعرف العمرة حتى إذا أتينا البيت معه، استلم الركن.

٨ - اختصت رواية جابر بذكر أن الرسول رَمَلَ ثلاثاً، ومشى أربعاً، وأنه كان يقرأ في ركعتي الطواف: قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد.

٩ - جاء في رواية جابر: أن الرسول رقى على الصفا حتى رأى البيت ... ثم تلا أذكاراً وأعادها ثلاث مرات. أما في رواية معاوية جاء أن الرسول صعد على الصفا واستقبل الركن اليماني فحمد الله وأثنى عليه ودعا مقدار ما يقرأ سورة البقرة، مترسلاً، ولم تتعرض الرواية لأذكار الرسول.

١٠ - اختصت رواية جابر بذكر أن الرسول بعد نزوله إلى المروة مشى حتى إذا انصبت قدماه رمل في بطن الوادي. حتى إذا صعدتا (قدماه) مشى حتى أتى المروة.

١١ - اختصت رواية معاوية بذكر أن الرسول لما فرغ من سعيه وهو على المروة أقبل على الناس بوجهه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن جبرئيل - وأوماً بيده إلى خلفه - يأمرني أن أمر من لم يسق هدياً أن يحلّ.

١٢ - اختصت هذه الرواية بذكر أن رجلاً من القوم قال: لَنُخْرِجَنَّ



حجاجاً ورؤوسنا وشعورنا تقطر! فقال له رسول الله ﷺ: أما إنك لن تؤمن بهذا أبداً.

١٣ - في رواية معاوية جاءت قصة دهشة عليٍّ من عمل زوجته فاطمة وإنكاره عليها عملها بلغة أكثر ليونة بكثير من لغة رواية جابر. أحمد بن حنبل بعد أن ينقل هذه القصة، ينقل عدد أضحاحي الرسول البالغ مائة رأس، وكيفية نحرها، ولم ينقل ما جاء في رواية جابر من يوم التروية حتى يوم النحر.

١٤ - اختصت رواية معاوية بذكر أن الرسول ﷺ نزل بمكة بالبطحاء هو وأصحابه ولم ينزل الدور.

١٥ - اختصت هذه الرواية أيضاً بالقول: فلما كان يوم التروية عند زوال الشمس، أمر (الرسول) الناس أن يغتسلوا ويهلّوا بالحج، وهو قول الله - عز وجل - الذي أنزل على نبيّه ﷺ: ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾.

١٦ - اختصت هذه الرواية أيضاً بذكر: أن الله - تعالى - أنزل: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ يعني إبراهيم وإسماعيل وإسحاق في إفاضتهم منها ومن كان بعدهم، ثم أفاض الرسول من ذلك المكان.

١٧ - اختصت رواية معاوية بذكر أن «نمرة» هي «بطن عُرنة» بحيال الأراك، وفيها ضربت قبة الرسول وضرب الناس أخبيتهم عندها.

١٨ - اختصت هذه الرواية بالقول: فلما زالت الشمس خرج رسول الله ﷺ ومعه قريش، وقد اغتسل وقطع التلبية حتى وقف بالمسجد فوعظ الناس وأمرهم ونهاهم. وبدلاً من ذلك جاء في رواية جابر: حتى إذا زاغت الشمس، أمر بالقصواء فُرِحلت له. فركب حتى أتى بطن الوادي.. فخطب الناس... .

١٩ - لم يرد نص خطبة الرسول في رواية معاوية، بينما وردت في رواية جابر. هذه الخطبة نقلها ابن ماجه والبيهقي ومسلم بهذا الشكل: «وقد تركت

فيكم ما لن تضلّوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله». وفي سيرة ابن هشام: «كتاب الله وسنة رسوله» وفي روايات الشيعة نقلاً عن الرسول أنّه قال في حجّة الوداع: «كتاب الله وعترتي أهل بيتي»، بينما لم ترد هذه الجملة أصلاً في مسند أحمد.

٢٠- لم يرد في رواية معاوية اسم «بلال» بوصفه مؤذن الرسول.

٢١- اختصت رواية معاوية بذكر أنّ الناس جعلوا يبتدرون أخفاف ناقه الرسول يقفون إلى جانبها فتحّاها، ففعلوا مثل ذلك فقال: أيها الناس ليس موضع أخفاف ناقتي بالموقف ولكن هذا كلّه - وأوماً بيده إلى الموقف - فتفرّق الناس وفعل مثل ذلك بالمزدلفة. وفي رواية جابر جاء بدلاً من ذلك: ... فجعل بطن ناقته إلى الصخرات. وجعل حبل المشاة بين يديه، واستقبل القبلة. فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً. حتى غاب القرص.

٢٢- لم يرد في رواية معاوية ذكر لإرداف أسامة بن زيد والفضل بن

العباس.

٢٣- ذكرت رواية جابر اضطجاع الرسول في مزدلفة بينما ذكرت رواية

معاوية وقوفه فيها.

٢٤- في رواية جابر جاء ذكر ركوب النبيّ إلى المشعر الحرام بعد صلاة

الفجر، حتى إذا أتى المشعر الحرام فرقى عليه فحمد الله وكبره وهلّله. بينما جاء في رواية معاوية إفاضة الرسول إلى المزدلفة وهو المشعر الحرام بعد وقوع قرص الشمس ثم أقام في المزدلفة حتى صلى فيها الفجر.

٢٥- اختصت رواية معاوية بذكر تعجيل ضعفاء بني هاشم بليل صوب

منى، وأمر الرسول إياهم أن لا يرموا الجمرة - جمرة العقبة - حتى تطلع الشمس.

٢٦- رواية معاوية ذكرت وقت إفاضة الرسول إلى منى عندما أضاء

النهار، وأضافت رواية جابر: قبل طلوع الشمس.



- ٢٧- اختصت رواية جابر بذكر كيفية الحركة نحو الجمرة، وشكل الجمرات وعددها والتكبير عند كل رمية، وقرنها من الشجرة.
- ٢٨- جاء في رواية معاوية أن الهدي الذي جاء به رسول الله ﷺ أربعة وستون أو ستة وستون، وجاء علي رضي الله عنه بأربعة وثلاثين أو ستة وثلاثين، ونحر كل منهما هذا العدد نفسه، وفي رواية معاوية جاء أن الرسول نحر ثلاثاً وستين بدنة بيده وأعطى علياً فنحر ما بقي.
- ٢٩- اختصت رواية معاوية بذكر أن الرسول وعلياً لم يعطيا الجزارين جلود الأضاحي ولا جلالها ولا قلائدها، وتصدق به.
- ٣٠- جاء في رواية معاوية أن الرسول: حلق وزار البيت ورجع إلى منى وأقام بها، حتى كان اليوم الثالث من آخر أيام التشريق، ثم رمى الجمار، ونفر حتى انتهى إلى الأبطح. أما رواية جابر فتنتهي بإضافة رسول الله ﷺ إلى البيت وصلاته بمكة الظهر وشربه من ماء زمزم. ورواية أحمد بن حنبل تخلو من ذكر المجيء إلى مكة.
- ٣١- في رواية معاوية، يلي ما سبق، ذكر عمرة عائشة مع أخيها من «التنعيم»، والتحاقها بالنبي في «الأبطح»، وارتحال النبي من الأبطح من دون أن يدخل المسجد الحرام ثانية وأن يطوف بالبيت. وفي نهاية الرواية جاء: أن النبي دخل من أعلى مكة من عقبة المدنيين، وخرج من أسفل مكة من ذي طوى. هذا ونورد فيما يلي نص الحديثين، حديث جابر نقلاً عن سنن الترمذي، وحديث معاوية بن عمار نقلاً عن الكافي للكليني:

رواية جابر بن عبد الله كما رواها الترمذي:

حدّثنا هشام بن عمار، ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا جعفر بن محمد عن أبيه،

قال: دخلنا على جابر بن عبد الله، فلما انتهينا إليه سأل عن القوم، حتى انتهى إليّ فقلت: أنا محمد بن عليّ بن الحسين. فأهوى بيده^١ إلى رأسي فحلّ زريّ^٢ الأعلى، ثمّ حلّ زريّ الأسفل، ثمّ وضع كفه بين ثديي، وأنا يومئذٍ غلامٌ شاب. فقال: مرحباً بك، سل عما شئت، فسألته وهو أعمى، فجاء وقت الصلاة، فقام في نساجة^٣ ملتحقاً بها، كلما وضعها على منكبيه رجع طرفاً إليه، من صغرها، ورداؤه إلى جانبه على المشجب^٤، فصلّى بنا. فقلت: أخبرنا عن حجة رسول الله ﷺ فقال بيده^٥، فقعد تسعاً وقال: إنّ رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج فأذن^٦ في الناس في العاشرة: أنّ رسول الله ﷺ حاج^٧، فقدم المدينة بشرك كثير، كلّهم يلتمس^٨ أن يأتّم^٩ برسول الله ﷺ ويعمل بمثل عمله. فخرج وخرجنا معه، فأتينا ذا الحليفة، فولدت أسماء بنت عميس محمّداً بن أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ قال: «اغتسلي واستثفري^{١٠} بثوبٍ وأخرمي» فصلّى رسول الله ﷺ في المسجد ثمّ ركب القصواء^{١١}. حتى إذا استوت^{١٢} به ناقته على البداء^{١٣} (قال جابر) نظرت إلى مدّ بصري^{١٤} من بين يديه، بين راكبٍ

(١) فأهوى بيده إلى رأسي: أي مدها إليه.

(٢) فحلّ زري: هو أحد أزرار القميص. فعل ذلك إظهاراً للمحبة وإعلاماً بالمودّة، لأجل بيت النبوة.

(٣) نساجة: ضرب من الملاحف منسوج كأنها سميت بالمصدر.

(٤) المشجب: أعود تضم رؤوسها ويفرج بين قوائمها، توضع عليها الثياب.

(٥) فقال بيده: أي أشار بيده.

(٦) فأذن: أي نادى.

(٧) حاج: أي خارج إلى الحج.

(٨) يلتمس: أي يطلب ويقصد.

(٩) يأتّم: أي يقتدي ويعمل بمثل عمله.

(١٠) وأستثفري: هو أن تشد فرجها بخرقه لتمنع سيلان الدم.

(١١) القصواء: هي، لغة، الناقة التي قطع طرف أذنها. وقيل: اسم لناقته ﷺ بلا قطع أذن. وقيل: بل للقطع.

(١٢) استوت به ناقته: أي علت به أو قامت مستوية على قوائمها، والمراد أنه بعد تمام طلوع البداء، لا في أثناء طلوعه.

(١٣) البداء: المفازة، وها هنا اسم موضع من قريب من مسجد ذي الحليفة.

(١٤) مد بصري: أي منتهى بصري. وأنكر بعض أهل اللغة ذلك، وقال: الصواب مدى بصري، قال النووي: ليس بمنكر بل هما لغتان، والمد أشهر.



ماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، ما عمل به من شيء عملنا به، فأهل بالتوحيد «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك» وأهل الناس بهذا الذي يهلون به، فلم ير رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه. ولزم رسول الله ﷺ تلبيته. قال جابر: لسنا ننوي إلا الحج. لسنا نعرف العمرة. حتى إذا أتينا البيت معه، استلم الركن، فرمل ثلاثاً: ومشى أربعاً، ثم قام إلى مقام إبراهيم، فقال: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ فجعل المقام بينه وبين البيت. فكان أبي يقول: ولا أعلمه إلا ذكره عن النبي ﷺ: إنه كان يقرأ في الركعتين: قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد، ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن، ثم خرج من الباب إلى الصفا، حتى إذا دنا من الصفا قرأ «إن الصفا والمروة من شعائر الله نبدأ بما بدأ الله به»^١ فبدأ بالصفا، فرقي عليه، حتى رأى البيت، فكبّر الله وهلله وحمده، وقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده» ثم دعا بين ذلك وقال مثل هذا ثلاث مرات، ثم نزل إلى المروة، فمشى حتى أتى المروة، ففعل على المروة كما فعل على الصفا، فلما كان آخر طوافه على المروة قال: «لو أنني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى، وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة» فحلّ الناس كلهم وقصروا، إلا النبي ﷺ ومن كان معه الهدى، فقام سراقه بن مالك جعشهم فقال: يا رسول الله! ألعامنا هذا أم لأبد الأبد؟ قال: فشبك رسول الله ﷺ أصابعه في الأخرى وقال: «دخلت العمرة في الحج هكذا»^٢

(١) نبدأ بما بدأ الله به: يفيد أن بداية الله تعالى ذكراً، تقتضي البداية عملاً.

(٢) دخلت العمرة في الحج: أي حلت في أشهر الحج وصحت.

مرّتين «لا، بل لأبد الأبد»^١، وقدم عليٌّ بيدن^٢ النبي ﷺ. فوجد فاطمة ممّن حلّ، ولبست ثياباً صبيغاً، واكتحلت فأنكر ذلك عليها عليٌّ، وقالت: أمرني أبي بهذا، فكان عليٌّ يقول بالعراق: فذهبتُ إلى رسول الله ﷺ محرّشاً^٣ عليّ فاطمة في الذي صنعته، مستفتياً رسول الله ﷺ في الذي ذكرت عنه، وأنكرت ذلك عليها، فقال: «صدقت، صدقت، ماذا قلت حين فرضت الحج؟» قلت: اللهم! إنّي أهلُّ بما أهلّ به رسولك ﷺ، قال: «فإنّ معي الهدى فلا تُحلّ» قال: فكان جماعة الهدى الذي جاء به عليٌّ من اليمن، والذي أتى به النبي ﷺ من المدينة، مائة. ثمّ حلّ الناس كلّهم وقصّروا، إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي، فلما كان يوم التروية وتوجّهوا إلى منى، أهلّوا بالحجّ فركب رسول الله ﷺ فصلّى بمبنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح. ثمّ مكث قليلاً حتى طلعت الشمس، وأمر بقبّة من شعر فضربت له بنمرة^٤، فسار رسول الله ﷺ، لا تشكُّ قريش إلاّ أنّه واقفٌ عند المشعر الحرام أو المزدلفة، كما كانت قريش تصنع في الجاهلية.

فأجاز^٥ رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبّة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها، حتى إذا زاغت^٦ الشمس، أمر بالقصواء فرُحلت^٧ له. فركب حتى أتى بطن الوادي^٨. فخطب الناس فقال: «إنّ دماءكم^٩ وأموالكم عليكم حرام كحرمة

(١) بل لأبد الأبد: أي آخر الدهر.

(٢) بدن: جمع بدنة وهي ناقة أو بقرة تنحر بمكة، سميت بذلك لأنهم كانوا يسمنونها.

(٣) محرّشاً: من التحريش وهو الإغراء.

(٤) نمرة: في النهاية، هو الجبل الذي عليه أنصاب الحرم بعرفات.

(٥) فأجاز: أي جاوز مزدلفة.

(٦) زاغت الشمس: أي زالت.

(٧) فرحلت: أي جعل عليها الرجل.

(٨) بطن الوادي: هو وادي عُرنة.

(٩) إن دماءكم: قيل: تقديره سفك دم واحد حرام. إذ الذوات لا توصف بتحرير ولا تحليل.



يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية موضوع تحت قدمي^١ هاتين، ودماء الجاهلية موضوعة. وأول دم أضعه دم ربيعة بن الحارث. (كان مسترضعاً في بني سعد، فقتلته هذيل) ورباً الجاهلية موضوع، وأول رباً أضعه ربانا، ربا العبّاس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله، فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهنّ بأمانة الله^٢. واستحللتم فروجهنّ بكلمة الله^٣، وإن لكم عليهنّ أن لا يوطئن^٤ فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهنّ ضرباً غير مبرّج^٥. وهنّ عليكم رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف. وقد تركت فيكم ما لم تضلّوا إن اعتصمتم به، كتاب الله، وأنتم مسؤولون عنّي. فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأدّيت ونصحت. فقال بإصبعه السبابة إلى السماء وينكبها^٦ إلى الناس: «اللهم! اشهد اللهم! اشهد» ثلاث مرات. ثم أذن بلال، ثم أقام فصلي الظهر، ثم أقام فصلي العصر، ولم يصل بينهما، ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف، فجعل بطن ناقته إلى الصخرات^٧، وجعل حبل المشاة^٨ بين يديه، واستقبل القبلة، فلم يزل واقفاً على غربت الشمس وذهبت الصفرة

(١) تحت قدمي: إبطال لأمر الجاهلية. بمعنى أنه لا مؤاخذة بعد الإسلام بما فعله في الجاهلية، ولا قصاص ولا دية ولا كفارة بما وقع في الجاهلية من القتل، ولا يؤخذ الزائد على رأس المال بما وقع في الجاهلية من عقد الربا.

(٢) بأمانة الله: أي ائتمنكم عليهن، فيجب حفظ أمانته وصيانتها عن الضياع بمراعات الحقوق.

(٣) بكلمة الله: أي إباحته وحكمه. قيل: المراد بها الإيجاب والقبول.

(٤) أن لا يوطئن: قال الخطابي: معناه أن لا يأذن لأحد من الرجال يدخل فيتحدث إليهن. وكان عادة العرب تحديث الرجال إلى النساء، قال النووي: المختار لا يأذن لأحد تكرهون دخوله في بيوتكم، سواء كان رجلاً أو امرأة، أجنبياً أو محرماً منها.

(٥) غير مبرّج: أي غير شديد ولا شاق.

(٦) وينكبها: أي يميلها، يقال: نكبت الاناء نكبا، ونكبتته تنكيبا، إذا أماله وكبته.

(٧) إلى الصخرات: هي صخرات مفترشات في أسفل جبل الرحمة هنووي.

(٨) حبل المشاة: أي مجتمعهم.

قليلاً، حتى غاب القرص، وأردف أسامة بن زيد خلفه، فدفع رسول الله ﷺ وقد شنق القصواء بالزمام^١، حتى إن رأسها ليصب مورك رحله^٢، ويقول بيده اليمنى: «أيها الناس! السكينة السكينة!»^٣ فلما أتى حبلًا من الحبال^٤ أرخى لها^٥ قليلاً حتى تصعد. ثم أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ولم يصل بينهما شيئاً، ثم اضطجع حتى طلع الفجر، فصلّى الفجر حين تبيّن له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء، حتى أتى المشعر الحرام، فرقي عليه فحمد الله وكبرّه وهلّله. فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً^٦، ثم دفع قبل أن تطلع الشمس، وأردف الفضل بن العباس، وكان رجلاً حسن الشعر، أبيض، وسيماً^٧. فلما دفع رسول الله ﷺ، مرّ الظعن^٨ يجرين، فطفق ينظر إليهنّ، فوضع رسول الله ﷺ يده من الشقّ الآخر. فصرف الفضل وجهه من الشقّ الآخر ينظر، حتى أتى محسراً^٩. حرّك قليلاً، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرجك إلى الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة، فرمى بسبع حصيات، يكبر مع كلّ حصاة منها مثل حصى الخذف^{١٠}، ورمى بطن الوادي، ثم انصرف إلى المنحر، فنحر ثلاثاً وستين

(١) شنق القصواء بالزمام: أي ضمّ وضيق.

(٢) مورك رحله: المورك والمولكة المرفقة التي تكون عند قادمة الرجل. يضع الراكب رحله عليها ليستريح من وضع رحله في الركاب، أراد أنه كان قد بالغ في جذب رأسها إليه، ليكفها عن السير.

(٣) السكينة السكينة: أي الزموها.

(٤) حبلًا من الحبال: قيل: الحبال في الرمل كالجبال في غير الرمل.

(٥) أرخى لها: أي أرخى للقصواء الزمام.

(٦) أسفر جداً: الضمير في أسفر يعود إلى الفجر المذكور أولاً. وقوله جدا أي إسفاراً بليغاً. يعني أضاء إضاءة تامة.

(٧) وسيماً: أي حسناً وضيئاً.

(٨) الظعن: جمع طغينة، وأصل الطغينة البغير الذي عليه امرأة. ثم تسمى به المرأة مجازاً.

(٩) محسراً: موضع معلوم.

(١٠) حصى الخذف: أي حصى صغار بحيث يمكن أن يرمى بأصبعين، والخذف في الأصل مصدر سُمي به.

يقال: خذفت الحصاة ونحوها خذفاً، من باب ضرب، إذ رميتها بطرفي الإبهام والسبابة.



بدنة بيده، وأعطى علياً فنحر ما غبر^١، وأشركه في هديه، ثم أمر من كل بدنة ببضعة^٢، فجعلت في قدر، فطبخت، فأكلا من لحمها وشربا من مرقها، ثم أفاض رسول الله ﷺ إلى البيت، فصلّى بمكة الظهر، فأتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم، فقال: «انزعوا بني عبد المطلب لولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب منه.

رواية معاوية بن عمار في حجة الوداع في الكافي:

علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن رسول الله ﷺ أقام بالمدينة عشر سنين لم يحجّ ثم أنزل الله عزّ وجلّ عليه: ﴿وأذن في الناس بالحجّ يأتوك رجالاً وعلى كل ضامرٍ يأتين من كل فج عميق﴾^٣، فأمر المؤذنين أن يؤذّنوا بأعلى أصواتهم بأن رسول الله ﷺ يحجّ في عامه هذا، فعلم به من حضر المدينة وأهل العوالي والأعراب واجتمعوا لحجّ رسول الله ﷺ وإنما كانوا تابعين ينظرون ما يؤمرون ويتبعونه أو يصنع شيئاً فيصنعونه فخرج رسول الله ﷺ في أربع بقين من ذي القعدة فلما انتهى إلى ذي الحليفة زالت الشمس فاغتسل ثم خرج حتى أتى المسجد الذي عند الشجرة فصلّى فيه الظهر وعزم بالحجّ مفرداً وخرج حتى انتهى إلى البيداء عند الميل الأوّل فصفّ له سباطان^٤ فلبّى بالحجّ مفرداً وساق الهدى ستّاً وستين أو أربعاً وستين حتى انتهى إلى مكة

(١) ما غبر: أي ما بقى.

(٢) ببضعة: أي بقطعة من اللحم.

(٣) الحج: ٢٦ والضاير: البعير المهزول. وفج عميق: أي طريق بعيد.

(٤) ذو الحليفة: موضع على ستة أميال من المدينة، وقوله «مفرداً» أي عن دون عمرة معه في نية واحدة،

والبيداء: أرض ملساء بين الحرمين، وسباط القوم: صفهم.

في سلخ أربع من ذي الحجة^١ فطاف بالبيت سبعة أشواط ثم صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام ثم عاد إلى الحجر فاستلمه وقد كان استلمه في أوّل طوافه ثم قال: إن الصفا والمروة من شعائر الله فأبدء بما بدء الله تعالى به وإن المسلمين كانوا يظنون أن السعي بين الصفا والمروة شيء صنعه المشركون فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾^٢ ثم أتى الصفا فصعد عليه واستقبل الركن اليماني فحمد الله وأثنى عليه ودعا مقدار ما يقرأ سورة البقرة مترسلاً ثم انحدر وعاد إلى الصفا فوقف عليها ثم انحدر إلى المروة حتى فرغ من سعيه، فلما فرغ من سعيه وهو على المروة أقبل على الناس بوجهه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن هذا جبرئيل - وأوماً بيده إلى خلفه - يأمرني أن أمر من لم يسق هدياً أن يحلّ ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لصنعت مثل ما أمرتكم^٣ ولكني سقت الهدى ولا ينبغي لسائق الهدى أن يحلّ حتى يبلغ الهدى محله؛ قال: فقال له رجل من القوم: لنخرجن حجاً جاً ورؤسنا وشعورنا تقطر؟^٤ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أما إنك لن تؤمن بهذا أبداً، فقال له سراقه بن مالك بن جعشم الكناني: يا رسول الله علمنا ديننا كأننا خلقنا اليوم فهذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أم لما يستقبل؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: بل هو للأبد إلى يوم القيامة، ثم شبك أصابعه وقال: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، قال: وقدم علي عليه السلام من اليمن على رسول الله وهو بمكة فدخل على فاطمة عليها السلام

(١) أي آخر اليوم الرابع.

(٢) البقرة: ١٥٣. «فلا جناح» أي فلا إثم عليه. «أن يطوف بهما» فيه ادغام التاء في الأصل في الطاء والتقدير أن يتطوف بهما.

(٣) يعني لو جاءني جبرئيل بحجّ التمتع وادخال العمرة في الحج قبل سياقي الهدى كما جاءني بعد ما سقت الهدى لصنعت مثل ما أمرتكم يعني لتمتعت بالعمرة وما سقت الهدى.

(٤) يقصد تقطر من ماء غسل الجنابة.



وهي قد أحلت فوجد ريحاً طيبة ووجد عليها ثياباً مصبوغة فقال: ما هذا يا فاطمة؟ فقالت: أمرنا بهذا رسول الله ﷺ. فخرج عليّ إلى رسول الله ﷺ مستفتياً، فقال: يا رسول الله إني رأيت فاطمة قد أحلت وعليها ثياب مصبوغة؟ فقال رسول الله ﷺ: أنا أمرت الناس بذلك فأنت يا عليّ بما أهلت؟ قال: يا رسول الله إهلالاً كإهلال النبي، فقال له رسول الله ﷺ: قرّ على إحرامك مثلي وأنت شريكي في هديي، قال: ونزل رسول الله ﷺ بمكة بالبطحاء هو وأصحابه ولم ينزل الدور فلما كان يوم التروية عند زوال الشمس أمر الناس أن يغتسلوا ويهلبوا بالحج وهو قول الله عز وجل الذي أنزل على نبيه ﷺ: ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾^١ فخرج النبي ﷺ وأصحابه مهلبين بالحج حتى أتى منى فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والفجر ثم غدا والناس معه وكانت قريش تفيض من المزدلفة وهي جمع ويمنعون الناس أن يفيضوا منها، فأقبل رسول الله ﷺ وقريش ترجو أن تكون إفاضة من حيث كانوا يفيضون فأنزل الله تعالى عليه: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾^٢ يعني إبراهيم وإسماعيل وإسحاق في إفاضة منى ومن كان بعدهم، فلما رأت قريش أن قبّة رسول الله ﷺ قد مضت كأنه دخل في أنفسهم شيء للذي كانوا يرجون من الإفاضة من مكانهم حتى انتهى إلى نمرة وهي بطن عرنة^٣ بجبال الأراك فضربت قبّته وضرب الناس أخبيتهم عندها فلما زالت الشمس خرج رسول الله ﷺ ومعه قريش وقد اغتسل وقطع التلبية حتى وقف بالمسجد فوعظ الناس وأمرهم ونهاهم، ثم صلى الظهر والعصر بأذان وإقامتين، ثم مضى إلى الموقف فوقف به

(١) آل عمران: ٨٩.

(٢) البقرة: ١٩٨.

(٣) بضم العين وفتح الراء كهزمة - بحذاء عرفات.

فجعل النَّاسَ يبتدرون أخفاف ناقته يقفون إلى جانبها فنحاهها، ففعلوا مثل ذلك، فقال: أيها الناس ليس موضع أخفاف ناقتي بالموقف ولكن هذا كله - وأوماً بيده إلى الموقف - فتفرَّق الناس وفعل مثل ذلك بالمزدلفة فوقف الناس حتى وقع القرص - قرص الشمس - ثم أفاض وأمر الناس بالدعة^١ حتى انتهى إلى المزدلفة وهو المشعر الحرام فصلَّى المغرب والعشاء الآخرة بأذان واحد وإقامتين ثم أقام حتى صلى فيها الفجر وعجل ضعفاء بني هاشم بليل وأمرهم أن لا يرموا الجمرة - جمرة العقبة - حتى تطلع الشمس فلما أضاء له النهار أفاض حتى انتهى إلى منى فرمى جمرة العقبة وكان الهدي الذي جاء به رسول الله ﷺ أربعة وستين أو ستّة وستين^٢ وجاء عليّ عليه السلام بأربعة وثلاثين أو ستّاً وثلاثين، فنحر رسول الله ﷺ ستّة وستين ونحر عليّ عليه السلام أربعاً وثلاثين بدنة وأمر رسول الله ﷺ أن يؤخذ من كل بدنة منها جذوة^٣ من لحم، ثم تطرح في برمة، ثم تطبخ، فأكل رسول الله ﷺ وعليّ وحسيا من مرقها ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا جلاها ولا قلائدها وتصدَّق به وحلق وزار البيت ورجع إلى منى وأقام بها حتى كان اليوم الثالث من آخر أيام التشريق، ثم رمى الجمار ونفر حتى انتهى إلى الأبطح فقالت له عائشة: يا رسول الله ترجع نساؤك بحجّة وعمره معاً وأرجع بحجّة؟ فأقام بالأبطح وبعث معها عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فأهلت بعمره ثم جاءت وطافت بالبيت وصلّت ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام وسعت بين الصفا والمروة، ثم أتت النبي ﷺ فارتحل من يومه ولم يدخل المسجد الحرام ولم يطف بالبيت ودخل من أعلى مكة من عقبة المدنيتين وخرج من أسفل مكة من ذي طوى.

(١) أي الوقار والسكينة.

(٢) لعلّ التردد من الراوي أو خرج مخرج التقية.

(٣) الجذوة: القطعة وهي مثلثة والبرمة - بالضم - قدر من الحجارة.



الهوامش :

- (١) مقدمة مسند زيد : ٥.
- (٢) مقدمة مسند زيد : ١١؛ المسند : ٥٠.
- (٣) الأعلام ٣ : ٩٨.
- (٤) مقدمة المسند : ١١ وما بعدها.
- (٥) مقدمة المسند : ١٣.
- (٦) المصدر نفسه.
- (٧) مسند زيد : ٥٠.
- (٨) مقدمة المسند : ١٧.
- (٩) مقدمة المسند : ٣٤.
- (١٠) مسند زيد : ٣٨٠.
- (١١) مسند زيد : ٣٨٢.
- (١٢) جامع الترمذي ٤ : ١١٩.
- (١٣) مسند زيد : ٢٣٠-٢٥٣.
- (١٤) مسند زيد : ٢٢٤.
- (١٥) راجع مقدمة تأويل الدعائم.
- (١٦) دعائم الإسلام ١ : ٢٠ وما بعدها.
- (١٧) راجع مقدمة تأويل الدعائم.
- (١٨) مستدرک الوسائل ٣ : ٣١٣ وما بعدها؛ راجع بهذا الصدد مقدمتنا على كتابي المقنع والهداية للصدوق : ١٧.
- (١٩) دعائم الإسلام ١ : ٢٩٥-٣٤٦.
- (٢٠) دعائم الإسلام ١ : ٣٢٤.
- (٢١) دعائم الإسلام ١ : ٣٠٥.
- (٢٢) الكافي ٤ : ١٨٤-٥٩٨.
- (٢٣) فهرست الكافي ٤ : ٦٠٧.
- (٢٤) الكافي ٤ : ٥٢٠.
- (٢٥) جامع الرواة ١ : ١٨٢ وما بعدها.
- (٢٦) الأعلام ٨ : ١٧٤.
- (٢٧) ميزان الاعتدال ٤ : ١٣٧ و ٣ : ١٧٠ و ١٧٢.
- (٢٨) رجال النجاشي : ٢٩٣.
- (٢٩) في فهرست الشيخ الطوسي : ٤٩٨ ذكر اسم ١٧ شخصاً.
- (٣٠) لاحظ الكافي ٤ : ١٨٤-٥٩٨.
- (٣١) الكافي ٤ : ١٨٤-٥٩٨.

- (٣٢) الكافي ٤: ٢٤٥.
- (٣٣) سيرة ابن هشام ٤: ٢٤٢؛ تاريخ الطبري ٤: ١٧٥٤، ١٧٥٦.
- (٣٤) تاريخ الطبري ٤: ١٧٦٥.
- (٣٥) بحار الأنوار.
- (٣٦) طبقات ابن سعد ٢: ١٧٠ و ١٧١.
- (٣٧) سنن النسائي ٥: ٢٤٧.
- (٣٨) طبقات ابن سعد ٢: ١٨٤.
- (٣٩) تاريخ الطبري ٤: ١٧٩٤ و ١٧٥٦.
- (٤٠) طبقات ابن سعد ٣: ١٧٢.
- (٤١) طبقات ابن سعد ٢: ١٨٨.
- (٤٢) بحار الأنوار ٢١: ٣٨٢ ط دار الكتب؛ نقلاً عن الإرشاد للمفيد وأعلام الوري للطبرسي.
- (٤٣) بحار الأنوار ٢١: ٣٨٣.
- (٤٤) ارشاد المفيد: ٨٠.
- (٤٥) صحيح مسلم ٨: ١٧٠.
- (٤٦) صحيح مسلم ٨: ١٠٧-١٩٦.
- (٤٧) التاج الجامع للأصول ٢: ١٤٠.
- (٤٨) طبعة القاهرة، في إحدى الأعداد بين سنة ١٣٧٠ و ١٣٨٠، لا يتوفر عندي العدد المذكور.
- (٤٩) صحيح مسلم ٨: ١٧٠.
- (٥٠) سنن أبي داود.
- (٥١) سنن الدارمي ٢: ٤٤.
- (٥٢) سنن ابن ماجة ٢: ١٠٢٢.
- (٥٣) مسند أحمد بن حنبل ٣: ٣٢٠.
- (٥٤) سنن النسائي ج ٥ في الصفات التي تذكر بعدها لكل مسند.
- (٥٥) سنن البيهقي ٥: ٦.
- (٥٦) صحيح مسلم ٨: ١٧٠.
- (٥٧) صحيح مسلم ٨: ١٩٤.
- (٥٨) صحيح مسلم ٨: ١٩٥ و ٩: ٩.
- (٥٩) صحيح مسلم ٨: ١٣٤، ١٩٦.
- (٦٠) سنن أبي داود ج ١.
- (٦١) سنن أبي داود ١: ٣٠١.
- (٦٢) سنن الدارمي ٢: ٤٤.
- (٦٣) سنن الدارمي ٢: ٤٩.
- (٦٤) سنن الدارمي ٢: ٤٢.
- (٦٥) سنن ابن ماجة ٢: ١٠٢٢.



- (٦٦) مسند أحمد ٣: ٣٢٠.
- (٦٧) سنن النسائي ٥: ١٤٣، ١٥٧، ٢٤٣.
- (٦٨) سنن النسائي ٥: ١٥٥، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٥٥، ٢٦٥.
- (٦٩) سنن النسائي ٥: ١٦٢، ١٧٦، ٢٤٠.
- (٧٠) سنن النسائي ٥: ١٦٤، ٢٤٤.
- (٧١) سنن النسائي ٥: ٦٣٥، ٢٤٠، ٢٤٣.
- (٧٢) سنن النسائي ٥: ٢٢٨.
- (٧٣) سنن النسائي ٥: ٢٣٠، ٢٣٩، ٢٤٠.
- (٧٤) سنن النسائي ٥: ٢٣٦.
- (٧٥) سنن النسائي ٥: ٢٦٧، ٢٧٤.
- (٧٦) السنن الكبرى للبيهقي ٥: ٦.
- (٧٧) الموطأ لمالك بن أنس: ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٥٦.
- (٧٨) الموطأ لمالك بن أنس: ٢٢٣، ٢٥١.
- (٧٩) طبقات ابن سعد ٢: ١٧٧، ١٨٦.
- (٨٠) جامع الترمذي ٤: ٣٠، ٣١، ٣٣، ٨٨، ٩٠، ٩٤، ٩٩.
- (٨١) المستدرک علی الصحیحین ١: ٤٥٥.
- (٨٢) تاریخ الطبری ٤: ١٧٥١؛ سيرة ابن هشام ٤: ٢٤٨؛ طبقات ابن سعد ٢: ١٧٦ وما بعدها.
- (٨٣) في جامع الترمذي ٩ موارد، في صحيح البخاري مورد واحد، في سنن الدارمي ٦ موارد، في صحيح مسلم ٦ مرّات، في سنن ابن ماجه ٧ مرّات، في سنن ابن داود مرّتين، في سنن النسائي ٣ مرّات، في طبقات ابن سعد مرّتين، في المستدرک مرّتين.
- (٨٤) في صحيح البخاري ٦ مرّات، في صحيح مسلم ٤ مرّات، في سنن أبي داود ٣ مرّات، في سنن الدارمي مرّتين، في سنن ابن ماجه ٣ مرّات، في مستدرک الحاكم ٣ مرّات.
- (٨٥) سنن ابن ماجه: ٩٧٦؛ سنن الدارمي ٢: ٧٤ مرّتين.
- (٨٦) سنن ابن ماجه: ١٠٣١؛ سنن الدارمي: ٧٤ مرّتين، مستدرک الحاكم: ٤٥٢ ثلاث مرّات.
- (٨٧) سنن ابن ماجه: ٩٨٩، ١٠٠٢؛ مستدرک الحاكم ١: ٤٨٣.
- (٨٨) سنن ابن ماجه: ٩٩٠؛ سنن النسائي ٥: ٢٢٦، صحيح البخاري ٢: ١٧٦، ١٨٩، ١٩٦.
- (٨٩) سنن ابن ماجه: ٩٩٠، صحيح مسلم ٨: ١٦٩.
- (٩٠) سنن النسائي ٨: ١٨٧، مستدرک الحاكم ١: ٤٥٢، ٤٦٧.
- (٩١) صحيح البخاري ٢: ١٧٩، ١٨٩.
- (٩٢) سنن الدارمي: ٦٩؛ جامع الترمذي ٤: ٨٧.
- (٩٣) مستدرک الحاكم ١: ٤٦٧.
- (٩٤) مستدرک الحاكم ١: ٤٨٣.
- (٩٥) بحار الأنوار ٢١: ٣٨٢.
- (٩٦) الكافي ٤: ٣٣٦.

- (٩٧) فهرست الطوسي : ٨٤، ٨٥؛ جامع الرواة ١: ١٨٢ وما بعدها.
- (٩٨) سنن الدارمي ٢: ٧٤.
- (٩٩) ميزان الاعتدال ٣: ١٧٠، ١٧٢.
- (١٠٠) صحيح مسلم ٨: ١٦٨.
- (١٠١) الكافي ٤: ٢٤٥.
- (١٠٢) تهذيب الأحكام ٥: ٤٥٤.
- (١٠٣) من لا يحضره الفقيه ٢: ١٥٣، ١٥٥.
- (١٠٤) الكافي ٢: ٢٧٥.
- (١٠٥) الكافي ٤: ٤٢٢.
- (١٠٦) الكافي ٤: ٣٧٢.
- (١٠٧) الكافي ٤: ٥٢٠، ٥٣٦.
- (١٠٨) الكافي ٤: ٣٣٥.
- (١٠٩) الكافي ٤: ٤٧٢، ٥٣٢.
- (١١٠) الكافي ٤: ٣٢٥.
- (١١١) الكافي ٤: ٥٣٥.
- (١١٢) الكافي ٤: ٥٢٠، ٤٦٨.
- (١١٣) الكافي ٤: ٤٤٢.
- (١١٤) تهذيب الأحكام ٥: ٤٥٤.
- (١١٥) من لا يحضره الفقيه ٢: ١٥٢.
- (١١٦) من لا يحضره الفقيه ٢: ٢٨١.
- (١١٧) الكافي ١: ٥٣.
- (١١٨) الكافي ٤: ٢٤٨.
- (١١٩) الكافي ٤: ٢٤٩.
- (١٢٠) بحار الأنوار ٢١: ٣٨٣ وما بعدها.